مجلة الناقد للدراسات السياسية | المجلد: 06/ العـدد: 02 (2022)، ص 639-657

دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تعزيز وتفعيل النظام العالمي للعدالة الدولية

Role of international non-governmental organizations in promoting and operationalizing the global system of international justice

فواز العابد

جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة (الجزائر)، f.labed@univ-dbkm.dz

تاريخ الاستلام: 2022/08/21 تاريخ القبول: 2022/10/03 تاريخ النشر: 2022/10/10

ملخص:

تقوم المنظمات الدولية غير الحكومية بدور فعال في مجال العدالة الدولية يضاهي دور الدول على مستوى أقاليمها الخاضعة لها، فطبيعة هذه المنظمات وأهدافها جعلت منها فاعلا حقيقيا في السياسة العالمية.

يحاول الباحث من خلال هذه الورقة الكشف عن اهم الانجازات التي استطاعت ان تحققها المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال العدالة الدولية بتعاونها مع أشخاص القانون الدولي الأخرى كمنظمة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الحكومية الإقليمية الأخرى. على غرار المحكمة الجنائية الدولية والكثير من الاتفاقيات والمعاهدات التي تساهم في التصدي للجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي

كلمات مفتاحية: المنظمات الدولية غير حكومية، العدالة الدولية

Abstract:

International non-governmental organizations (NGOs) play an active and influential role in international justice, often matching States' role at the level of their territories under their control. The nature andobjectives of these organizations have made them a real actor in global politics.

Through this paper, the researcher attempts to uncover the most important achievements that international NGOs have been able to achieve in the field of international justice by cooperating with other subjects of international law, such as the United Nations and other regional intergovernmental organizations. such as the International Criminal Court and many conventions and treaties that contribute to addressing crimes under international law.

Keywords International non-governmental organizations, international justice

المؤلف المرسل : فواز العابد ، **الإيميل**: f.labed@univ-dbkm.dz

مقدمة

منذ ان ظهرت المنظمات الدولية غير الحكومية ادركت أهمية تأسيس نظام عالمي للعدالة الدولية يتم من خلاله المتابعة القضائية لمن ينتهكون قواعد القانون الدولي ، حيث لا شك في أن أي نظام قانوني يُتوقع أن يكون فعالاً ويلتزم بالكامل بأحكامه يتطلب وجود جهاز قضائي مستقل ودائم. إن القضاء الملتزم بضمان احترام هذه الأحكام وإقرار مسؤولية كل فرد هو أمر غاب عن المجتمع الدولي لعقود طويلة ، لذلك تعمل المنظمات الدولية غير الحكومية على حث دول العالم على إنشاء نظام عالمي فعال يضمن العدالة ويكشف الحقيقة ويضمن التعويض الكامل على ارتكاب أفظع الجرائم التي عرفتها البشرية وهي: الإبادة الجماعية ، والجرائم ضد الإنسانية ، وجرائم الحرب ، والتعذيب ، والإعدام خارج نطاق القضاء ، والاختفاء القسري ، والرد بشكل سريع وفعال في حال ارتكابها.

اشكالية الدراسة : ماهي اهم الاسهامات التي قدمتها المنظمات الدولية غير الحكومية بتعاونها مع الدول والمنظمات الدولية في تاسيس نظام عالمي للعدالة الدولية؟

فرضية الدراسة:

كلما زادت مستويات التعاون و التنسيق بين المنظمات الدولية غير الحكومية واشخاص القانون الدولي ، زادت معدلات نجاحها في تحقيق انجازات مهمة في مجال العدالة الدولية.

اهداف الدراسة: الوقوف على أهم الانجازات التي حققتها المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال العدالة الدولية.

منهجية الدراسة: إن معالجة مثل هذا الموضوع يفرض علينا الاستعانة بالمنهج التاريخي الذي حاولنا من خلاله تتبع مسار الجهود التي بذلتها المنظمات الدولية غير الحكومية بتعاونها مع الدول والمنظمات الدولية والاقليمية في تحقيق انجازات معتبرة في مجال العدالة الدولية.

محاور الدراسة:

المحور الاول: المنظمات الدولية غير الحكومية مقاربة مفاهيمية

المحور الثاني: اسهامات المنظمات الدولية غير الحكومية في تعزيز العدالة الدولية

خاتمة

المحور الاول: المنظمات الدولية غير الحكومية مقاربة مفاهيمية

إن تحديد مفهوم المنظمات الدولية غير الحكومية و تبيان خصائصها واصنافها يسهل علينا فهم أهدافها و مدى تأثيرها في السياسة العالمية ، و قدرتها على تعزيز وتطوير القانون الدولي.

اولا: مفهوم المنظمات الدولية غير الحكومية والمفاهيم المشابهة

1- مفهوم المنظمات الدولية غير الحكومية

تعرف المنظمات الدولية غير الحكومية بأنها: "المنظمات التي يقيمها الأفراد أو جماعات الأفراد أو حتى هيئات عامة عدا الدولة، ولو أن بعض من هذه المنظمات مثل الهيئة الدولية للصليب الأحمر قد تكلف بمهام تعهدها إليها الحكومات".

كما تعرف بأنها "تلك الجمعيات الدولية التي ينبغي أن تتوفر على الشروط التالية: أن تكون دولية، مفتوحة العناصر متماثلة من أمم مختلفة، هدفها عام، أن لا تهدف لتحقيق الربح، وأن تتضمن هيئة دائمة"، هذا التعريف تم اعتماده من قبل المؤتمر الثاني للجمعيات الدولية المنعقد بمدينة مونس سنة 1913).[1]

ويرى Peter willetts ان هناك اتفاق عام على أن المنظمات الدولية غير الحكومية مستقلة عن الحكومات. وهي رابطة طوعية لا تسعى لتحقيق الربح، ولا تشارك في الأنشطة التجارية ولا تستخدم العنف، وهي منظمات منشأة ولا يمكن أن تكون مجموعات سريعة الزوال أو جمعيات غير رسمية أو شبكات غير منظمة، ولا تسعى للوصول للسلطة عكس الأحزاب السياسية.[2]

يعرفها مارسيل ميلرMarcel Miller بانها كل تجمع أو رابطة مشكلة على نحو قابل للاستمرار من جانب أشخاص ينتمون إلى دول مختلفة، وذلك بغرض تحقيق أغراض ليس من بينها تحقيق الربح.[3]

اما بالنسبة للبنك الدولي يعرفهابأنها: "مؤسسات وجماعات متنوعة الاهتمامات إما كليا أوجزئيا عن الحكومات تتسم بالعمل الإنساني والتعاون وليس لها أهداف تجارية ، كما عرفت منظمة الأغذية والزراعة FA0 التابعة للأمم المتحدة المنظمات الدولية غير الحكومية في المؤتمر الذي عقد في جواتيمالا في عام 1989، لمتابعة أعمال المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية بأنها: "هيئات مستقلة للتنمية، وذات شخصية اعتبارية تتيح لها الدخول في تعاقدات ملزمة يسمح بها القانون ويكون لها في الغالب هياكل محددة، و موارد مالية وبشرية تمكنها من تنفيذ برامج عمل لتحقيق أهدافها ".[4]

وتبعا للقرار رقم 288 الصادر عن المجلس الاقتصادي و الاجتماعي للأمم المتحدة سنة 1950، والمعدل سنة 1968 ، والذي ميز بين المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الدولية غير الحكومية معتبرا ان المنظمة الدولية غير الحكومية هي كل منظمة لا يتم تأليفها نتيجة اتفاق بين الحكومات بما فيها المنظمات التي لا تقبل اعضاء يتم اختيارهم من قبل سلطات حكومية شرط أن لا يؤدي ذلك للإساءة إلى حرية التعبير عن رأي هذه المنظمات.[5]

لنخلص في الاخير إلى وضع تعريف اجرائي للمنظمات الدولية غير الحكومية " هي منظمات تطوعية غير ربحية يؤسسها مواطنون على أساس محلي أو دولي. يدور عملهم حول مهام محددة ، يقودها أشخاص لديهم اهتمامات مشتركة ، ويؤدون مجموعة متنوعة من الوظائف الخدمية والإنسانية. على المستوى المجتمعي، وهي منظمات تعمل كآليات إنذار مبكر وتساعد في مراقبة وتنفيذ الاتفاقيات الدولية. و تعمل بعض هذه المنظمات حول قضايا محددة مثل حقوق الإنسان والبيئة والصحة.

– 2– المفاهيم المشابهة لمفهوم المنظمات الدولية غير الحكومية

بعد التطرق لمفهوم المنظمات الدولية غير الحكومية نتطرق لبعض المصطلحات المشابهة لها أو المتداخلة معها في الاستخدام.

– المنظمات المرتكزة على الجماعة Community - Based Organization: منظمة عامة أو خاصة غير ربحية تمثل مجتمعًا أو شريحة مهمة من المجتمع وتعمل على تلبية احتياجات المجتمع.او هي منظمات غير حكومية ذات طابع محلي ، يؤسسها مجموعة من الافراد منظمين في مدن أوقرى تجمعهم مصالح مشتركة يطالبون بتحقيقها، وعادة ما ينظر إليها على أنها أكثر راديكالية.

– الشبكات Networks : تعبير عن نسق الاتصالات بين أفراد أو منظمات لتبادل المعلومات، الاستفادة من الخبرات ومناقشة الأهداف؛ وبهذا فهي ليست دائمة ولا تضم أعضاء رسميين ولا قادة معينين، ولا مقرات دائمة. مثل حركة المناهضين للعولمة Altermondialist ، التي تضم جمعيات مختلفة تلتقي حسب ظروف ومواعيد معينة، مثلا عند انعقاد مؤتمرات منظمة التجارة العالمية.[6]

– الحركات الاجتماعية :Social Movement هي عبارة عن "مجموعات من الأفراد أو الناس ، لهم اهتمامات واحدة ، في لحظة محددة ، ومصالح يتم التعبير عنها والضغط في اتجاهها ، وتكمن قوتهم في قدرتهم

على التعبئة الشعبية لقطاعات من الجماهير ومن المنظمات الدولية غير الحكومية ، للتأثير في أصحاب القوة والقرار" . وقد تنتهي الحركة مع تحقيق الهدف وهي ليس لها كيان تنظيمي أو هيكلي.[7]

يعتبر مفهوم الحركات الاجتماعية أشمل من مفهوم المنظمات الدولية غير الحكومية والشبكات، فهو يضم الكثير من الحركات مثل الحركات النسائية المدافعة عن حقوق المرأة ،والحركات المدافعة عن البيئية والحركات التي تنظم الحملات التي تدعو للعدالة العالمية.

ثانيا: خصائص واصناف المنظمات الدولية غير الحكومية

-1- خصائص المنظمات الدولية غير الحكومية

من خلال تعريف المنظمات الدولية غير الحكومية يمكن أن نستنتج و نستخلص أهم الخصائص التي تميزها عن باقي الكيانات التي تتشابه معها ، و المتمثلة فيما يلي:

- غياب الاتفاق الحكومي : تتميز هذه المنظمات لكونها لا تتصف بالصفة الحكومية ، أي أنها لا تنشأ باتفاق حكومات ، و لا تعمل تحت سيطرتها ، ولا تسير بخططها و برامجها ،كما نجد حتى عملها مخالف تماما لبرامج الحكومات التي تنتسب لدولتها ، فهدف المنظمات الدولية غير الحكومية هو محاربة مبادئ وأفكار و قرارات تدعمها هذه الحكومات كالتفريق و التمييز العنصري و التعذيب.[8]

- عالمية النشاط (الطابع الدولي): يتجاوز نشاط المنظمات الدولية غير الحكومية نطاق إقليم الدولة الواحدة، وتتعدى بنشاطها نطاق دولة المقر إلى دول أخرى غيرها، بحيث تتصل علاقاتها بمنظمات ومؤسسات مماثلة لخدمة غاياتها، وهي بذلك تتجاوز النطاق الوطني وتكتسي الصفة الدولية. فهذا النشاط الذي يسمو على نطاق الدولة الواحدة هو الدافع إلى تسميتها الدولية تميزا لها عن مثيلاتها المنظمات الوطنية غير الحكومية ،و نشاط المنظمات الدولية غير الحكومية يعكس أيضا ارتباطها بالقانون الدولي الذي تستمد أساسها من قواعده ومبادئه، التي يأتي في مقدمتها حق الأفراد في تكوين المنظمات والمشاركة في تسييرها دونما تمييز أو قيود، وهو ما أفرغ في العديد من نصوص القانون الدولي لحقوق الإنسان، وهو عين ما تم تأكيده في المادة 71 التي تجعل من هذه المنظمات واحدة من أدوات التعاون الدولي.[9] اي ان المنظمات الدولية غير الحكومية تمارس نشاط دولي ذات مصلحة عامة خارج اي اهتمام وطني مثل منظمة اطباء بلا حدود التي تقدم العلاج الاولي والعناية الطبية للشعوب المتضررة بسبب الحرب او في الدول الفقيرة.

– **المبادرة الخاصة** : القاعدة العامة أن المنظمات الدولية غير الحكومية تضم اشخاصا أو جماعات لا تتلقى أية توجيهات من سلطات الحكومة المحلية أو المنظمات الدولية ، ومع ذلك فإن هناك حالات استثنائية حيث أن العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية تتأسس بمبادرة أو حتى بدعم من هذه المنظمة الدولية أو تلك، وهو وضع الاتحادات الدولية التي تشكل بإيعاز من اليونسكو، حيث أن بعض المنظمات الدولية غير الحكومية تبرز إلى الوجود بوحي من بعض الحكومات أو تلك التي تتكفل الحكومات بالإنفاق على أنشطتها.[10]

– **الكيان الدائم** : يعني الاستمرارية، فحسب تعريف (مارسل مرل) للمنظمة الدولية غير الحكومية بانها كل تجمع او جمعية او حركة مكونة بصفة دائمة من طرف خواص منتمين لدول مختلفة لمتابعة اهداف غير الربح والكسب، فاضاف صفة الديمومة التى يجب ان تتوفر عند مختلف المنظمات وهذه الصفة تميزها عن المؤتمرات الدولية التى تعقد لدراسة مسائل محددة ، لذ يجب ان تمتلك المنظمات الدولية غير الحكومية ادارة ومقر يسمح بوجود نوع من التنظيم وتوزيع الاختصاص بين اجهزتها الامر الذي يحدث من خلاله التنسيق بين مختلف الفروع والجمعيات التابعة للمنظمة.

والاستمراية تتطلب رئيسا كفئا وقيادة حكيمة وولاء من العاملين للمنظمة والشعور بالرضى والمسؤولية الامر الذي ينعكس على ادائهم وهذا هو المدخل السليم لبناء علاقات داخلية وخارجية.[11]

– **التطوعية (اللاربحية)**: ينظر للمنظمات الدولية غير الحكومية على انها بنية اجتماعية وبسيطة تقف بين الافراد والسوق والادارة الحكومية وتعمل على خلق بيئة منظمة للعمل الانساني غير الربحي والتطوعي وليس تحت ضغط اي ادارة حكومية وتؤمن الخدمات وفق استراتيجية عمل تلقائي تطوعي[12]، اي انها لا تهدف أبدا إلى تحقيق الربح وإنما تكون مقامة لأهداف دينية وإنسانية أو مهنية والأمثلة على ذلك كثيرة فالدينية مثل رابطة شباب العالم الإسلامي والإنسانية مثل منظمة العفو الدولية والمهنية مثل الاتحاد الدولي لنقابات العمال[13]، فهي تسعى الى ترقية مصالح الجماعات التى اسستها، اوالقيام بخدمات خاصة مثل تقديم المعونة لفئات معينة كالمرضى او الجرحى او المعوقين كما ان منها ما يعمل في مجال البحث العلمي او يركز اهتمامه على نشر واذاعة انواع معينة من المعرفة والمعلومات.[14]

ومن هذا المنطلق تُستثنى الشركات التجارية أو المؤسسات القائمة الأخرى التي تقوم بتوزيع المنافع الاقتصادية بين أعضائها لأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ينص على أن المصدر الرئيسي لتمويل المنظمات

الدولية غير الحكومية المعتمدة يجب أن يكون من تبرعات الشركات الوطنية أو الهيئات الأخرى المكونة لها ، أو من الأفراد ، اما إذا كان التمويل من مصادر أخرى (غير الأعضاء والحكومات) هو المصدر الأساسي ، يجب على المنظمات الدولية غير الحكومية أن تشرح للجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي مبررات هذا التمويل.

– **غير سياسية** : اي انها ليست حزبية ولا تسعى الى السلطة على الرغم من انها تمارس النشاطات التي لها علاقة بالقضايا السياسية.[15]

– 2 – اصناف المنظمات الدولية غير الحكومية

تصنف المنظمات الدولية غير الحكومية تبعا لتنوع موضوع نشاطاتها، و من حيث نشأتها و وجودها الجغرافي، و حجمها او هيكلها التنظيمي.

– **التنوع الجغرافي** : تتنوع المنظمات الدولية غير الحكومية من حيث نشأتها و نشاطها و مقراتها، فقد ظهرت في سبعينيات القرن العشرين آلاف المنظمات الدولية غير الحكومية، خصوصا في الشمال، حيث الأغلبية الساحقة منها تستقر هناك. فالأوربيون و الأمريكيون الشماليون وحدهم المسيطرون على هذه المنظمات. فمقرات أكبر المنظمات الدولية تقع في أوربا أو الولايات المتحدة.

و المنظمات الدولية غير الحكومية تفتح أماناتها بالقرب منها، ولا تستطيع وضعها في الجنوب نتيجة للصعوبات الكبرى التي تواجه استقرار المقيمين الأجانب، و هي تعمل في صالح اختيار موظفين أصليين من الشمال، أما في الجنوب فالصعوبات المالية تشكل عائقا كبيرا لا يذلل، الاشتراكات ضعيفة، الهبات نادرة، (خلافا لما يجري في الولايات المتحدة الأمريكية مثلا)، الدعم الحكومي محدود بسبب تجاهل السلطات الوطنية للوسيط، و الريبة السياسية تجاه المنظمات الدولية غير الحكومية، حيث تفسر الانتشار الغربي للجمعيمات على أنه أقل احتراما للسيادة الوطنية لدول الجنوب.[16]

لهذا السبب ، يمكن اعتبار المنظمات الدولية غير الحكومية ظاهرة أوروبية وأمريكية شمالية ، ومع ذلك ، فهي تساعد في كسر العزلة عن العديد من البلدان ، الأفريقية و الاسياوية، وتعتبر هذه المنظمات بمثابة القوة الدافعة للعديد من الأنظمة السياسية للعمل لصالح شعوبها.

– **تنوع الحجم** : كما الحال بالنسبة للدول في اختلاف أحجامها، تختلف المنظمات الدولية غير الحكومية أيضا، و يزداد الحجم أو ينقص بحسب عدد المنخرطين، و امتداد رقعة النشاط، ويصنفها "مارسيل مارل"

من حيث الحجم إلى عمالقة و أقزام، فالأولى مثل المنظمات النقابية العمالية، مثل الاتحاد الدولي للنقابات الحرة (248 مليون منخرط في 89 دولة)، و الاتحاد النقابي العالمي (155 مليون منخرط في 61 دولة) ، ويقابلها منظمات دولية غير حكومية لا تظم أكثر من عدة مئات أو عشرات الأعضاء ، إلا أنه لا يمكن الربط بين الفعالية و كبر الحجم (كثرة العدد) ، حيث تلعب مثلا جماعة الباجواش pugwash وهي تجمع علماء من الشرق والغرب دورا بالغ الأهمية في مجال نزع السلاح النووي.

– **التنوع التنظيمي** : تتنوع المنظمات الدولية غير الحكومية بحسب طريقة التجنيد التي تنتهجها، ففي حين يقوم البعض منها بالتجنيد المباشر للأفراد، يتشكل البعض الآخر في اتحاد فيدرالي يجمع اتحادات وطنية، تحتفظ باستقلالها الذاتي، و تتنوع المنظمات من حيث شكلها الإداري بين مركزي و لا مركزي، ففي حين يتمتع الأعضاء في التنظيممات الفدرالية اللامركزية بكثير من الحرية في التحرك و المبادرة، يرتبط الأعضاء في التنظيمات المركزية بصفة مباشرة بالأجهزة المركزية و لا تكون لهم تلك الحرية المعطاة في الشكل الأول.[17]

و يمكن الاستشهاد بأكثر الأمثلة وضوحًا: حالة الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان ، الذي يتحرك أعضاؤه بحرية داخل بلادهم ، بينما يتصرف أعضاء منظمة العفو الدولية على أساس توجيه مركزي يحدد نطاق وطريقة أنشطتهم.

– **تنوع الأهداف** : ان تكاثر المنظمات الدولية غير الحكومية يغطي جميع قطاعات النشاط الاجتماعي ويعد شاهدا على عالمية internationalisation المشكلات. ومع ذلك فان هذه الأنشطة لاتتطابق مع نفس نوع الهدف المرتجي . اذ أن طموح عدد كبير من الروابط يقتصر في الواقع على حماية مصالح الأعضاء او الاكتفاء بعدد من الأنشطة الداخلية البحته ، بينما يبحث بعضها الآخر عن تحقيق اهداف انسانية لايؤدى تحقيقها إلى التأثير على او زعزعة النظام السائد . وعلى العكس من ذلك فهناك عدد من هذه المنظمات منخرط بشدة في عملية البحث عن وسيلة لتغيير هذا العالم نظرا لأنها تملك أيديولوجية تدافع عنها أو تحاول نشرها مثل المنظمات الدولية غير الحكومية السياسية أو الدينية او النقابية والتي لايكون هناك مبرر لوجودها مالم تتمتع بدرجة ما من الرغبة والقدرة على العمل وحمل الرسالة.[18]

ثالثا: الشخصية القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية

إن الاعتراف للمنظمات الدولية غير الحكومية بالشخصية القانونية الدولية، يعد امتدادا لمبدأ حرية المنظمات الدولية غير الحكومية و استقلالها عن الدولة، فتمتع هذه المنظمات بحرية كاملة في إجراء التصرفات وممارسة النشاط، بثبوت الشخصية الاعتبارية يجعلها تكتسب شخصية قانونية مستقلة عن مؤسسيها، و

يصبح لها وجود قانوني ويكون لها أهلية وجوب و أهلية أداء وذمة مالية مستقلة، وتكون صالحة لاكتساب الحقوق و التحمل بالالتزامات فيكون لها حق التملك والتعاقد و التقاضي و غيرها من الأعمال القانونية اللازمة لمباشرتها للغرض التي قامت من أجله.[19]

وبهذه الشخصية تستطيع المنظمة القيام بدور بالغ الأهمية في تحويل حرية التجمع، التي يحميها القانون الدولي، والقانون الدستوري، إلى واقع حقيقي ذا معنى. فأهمية هذه الشخصية هو نقل المنظمة من مجرد مؤسسة إلى كيان قانوني وظيفي يحق له مزاولة النشاط بحرية وبفاعلية، ويتاح فيه لأفراده مجالا واسعا الممارسة حقوقهم المتعلقة بحرية التجمع.

ويجسد الاعتراف بهذه الشخصية مختلف القوانين الداخلية، فضلا عن القانون الدولي، نذكر مثلا المادة 25 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام 1950، التي تنص على أن أي منظمة دولية غير حكومية يحق لها أن تقدم عريضة تزعم فيها أنها ضحية انتهاك لهذا الميثاق. وقد دون الميثاق الاجتماعي الأوروبي حرية التجمع في المادة 11 وحرية التعبير في المادة 10. وبالتالي فإن إكساب المنظمة الشخصية الاعتبارية القانونية، ضروري من أجل تنفيذ المنظمة أهدافها المشروعة، وأي إنكار لها عن طريق رفض السماح لها بالنشاط يشكل تدخلا في حرية التجمع.[20]

المحور الثاني: اسهامات المنظمات الدولية غير الحكومية في تعزيز العدالة الدولية

إضافة إلى قيام المنظمات الدولية غير الحكومية بحملات لحمل السلطات الوطنية على الوفاء بواجباتها في ضمان تحقيق العدالة والحقيقة وتقديم التعويض للضحايا فإنها ساعدت على إنشاء نظام عالمي للعدالة الدولية ليتدخل عندما تتقاعس تلك السلطات عن التصرف، و ذلك عبر:

- القيام بحملات لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية وتشغيلها بفعالية.
- تعزيز القوانين الدولية والإقليمية والوطنية للتصدي للجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي.

اولا: مساهمة المنظمات الدولية في انشاء محكمة الجنايات الدولية

ان التطور الذي عرفه المجتمع الدولي في مجال حقوق الإنسان مقابلة بكثرة الجرائم التي عرفتها فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، في ظل تغطية إعلامية غير مسبوقة اثر التطور التكنولوجي وما نتج عنه من تكوين رأي عام عالمي ساهم في الدفع نحو انشاء هيئات جنائية دولية، خاصة بالمشاركة المتميزة التي شاركت بها المنظمات

الدولية غير الحكومية، والتي برزت بوضوح في مفاوضات مؤتمر روما التي توجت بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية كأول هيئة قضائية دائمة ومستقلة التي ساهمت كثيرا في تحقيق العدالة .

فالمحكمة الجنائية الدولية هي منظمة دولية مستقلة وليست جزءا من منظومة الأمم المتحدة ، حيث لم يتم تحديدها بقرار من مجلس الأمن الدولي ولكن بمقتضى معاهدة دولية متعددة الأطراف "نظام روما الأساسي لعام 1998". والمحكمة الجنائية الدولية تؤكد أن اختصاصها يكون مكملا للقضاء الوطني وتصميمها على ضمان الاحترام الدائم للعدالة الدولية وتحقيقها ، فالجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة وفقا لنص المادة 5 من ميثاق روما الأساسي هي جريمة الإبادة الجماعية ، جرائم ضد الإنسانية جرائم الحرب وجريمة العدوان.[21]

-1- دور المنظمات الدولية غير الحكومية في اعتماد نظام روما الاساسي

نشطت جهود المنظمات الدولية غير الحكومية فضلا عن الجهود الفقهية لتطوير القضاء الدولي الجنائي من خلال إنشاء محكمة جنائية دولية تختص بمحاكمة ومعاقبة من يرتكبون الجرائم الدولية ، و كانت جهود الفقيه السويسري مونيه أحد مؤسسي اللجنة الدولية للصليب الأحمر، من الجهود الأولى المبذولة في العصر الحديث لإنشاء قضاء جنائي دولي على الرغم من إهمال فقه القانون الجنائي الدولي لهذه الجهود، وقد كان من أهم ما قام به تقديم تقريره الخاص بإنشاء مؤسسة قضائية دولية من شأنها منع وعقاب الجرائم المرتكبة ضد اتفاقية جنيف لعام 1882 إلى اللجنة الدولية لغوث العسكريين الجرحى، ومن ثم مشروعه المعدل الذي قدمه عام 1893 إلى معهد القانون الدولي[22]، ولكن مجهوده فشل لتجاهله القضاء الوطني الذي كان حتى ذلك الوقت صاحب الاختصاص القضائي الأوحد والفشل ذاته كان مصير كل الدعوات و الإقتراحات و المشاريع اللاحقة و الداعية لإنشاء محكمة جنائية دولية دائمة إلى أن ظهر تحالف المنظمات الدولية غير الحكومية لإنشاء محكمة جنائية دولية الذي تجمعت فيه أكثر من 1000 منظمة دولية غير حكومية من كل أنحاء العالم عملت منذ 1995 لتحقيق هدفها المشترك وهو إنشاء محكمة جنائية دولية.[23]

اذ تأسست أمانة التحالف في العام 1995 من قبل مجموعة صغيرة من المنظمات الدولية غير الحكومية التي تعاونت فيما بينها على ضمان تأسيس المحكمة الجنائية الدولية ، وكان من بين المنظمات المؤسسة (منظمة العفو الدولية واللجنة الدولية للحقوقيين و الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والجمعية الدولية للقانون الجنائي) ، وتزايد أعضاء التحالف بشكل كبير وبلغ عدد المنظمات الأعضاء في التحالف 2000 منظمة،

ونمت أهدافه من ناحية ضمان محاكمة عادلة ، نزيهة ومستقلة. وعملت الأمانة العامة للتحالف مع أعضاء التحالف من أجل تطوير المحاكم مع لجنة المحكمة الجنائية الدولية ، من المرحلة الإعدادية للتأسيس إلى مؤتمر روما الذي أرسى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ، فقد أنشأت المنظمات المحكمة الجنائية الدولية، لعقاب مرتكبي جرائم وانتهاكات حقوق الإنسان ومنع الإفلات من العقاب ومنع تمتع المسؤولين الحكوميين بقواعد العفو من العقاب ، وقد استندت إلى مبادئ أساسية أقرتها الأمم المتحدة بشأن المسؤولية الفردية لمرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان أيا كان المنصب الذي يتولونه في الدولة لدعم انشاء المحكمة الجنائية الدولية ، وشاركت في المداولات في منظمة الأمم المتحدة بخصوص تشكيل المحكمة الجنائية الدولية ، وشكلت مجموعة من المنظمات الدولية غير الحكومية التحالف من أجل محكمة جنائية دولية ، في نيويورك حيث اجتمع عدد من المنظمات الدولية غير الحكومية المختلفة الأهداف ، لانشاء شبكة مراقبة تشكيل المحكمة الجنائية الدولية منذ البداية من عام 1992-1999، وذلك بناء على طلب الجمعية العامة، ولجنة القانون الدولي التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ، لعمل مسودة قانون المحكمة الجنائية الدولية الدائمة.

وتأسست اللجنة التحضيرية من عدد من الوفود الدولية بالإضافة إلى تحالف المنظمات الدولية غير الحكومية والتي شاركت بنشاط في صياغة مختلف عناصر مشروع النظام الأساسي. واكدت على ادراج القضايا المهمة في مشروع النظام الأساسي، وحددت الأهداف الأساسية من إنشاء المحكمة. واهتمت بدعم الدول مثل كندا والدانمارك، مع تقديم قضايا حقوق الإنسان.

وتكونت مجموعة من المنظمات الدولية غير الحكومية (منظمة العفو الدولية، جامعة الدول العربية لحقوق الإنسان، المركز الدولي لحقوق الإنسان والتنمية الديمقراطية، جمعية الاتحاد الدولي، هيومن رايتس ووتش، الاتحاد الأفريقي لحقوق الإنسان، لجنة الحقوقيين الدولية، والمحامين لجنة حقوق الإنسان، ، منظمة العمل العالمية) وغيرها، مختصة ببناء شبكات من النشطاء والخبراء الذين سيساعدون في تذليل العقبات التي تواجه انطلاق مشروع النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ، وتضمن عدد من المنظمات الدولية غير الحكومية منها.[24]

وفي 14 جوان 1998، تبنت اللجنة التنفيذية لتحالف المنظمات الدولية غير الحكومية مبادئها الإحدى عشر الموجهة لعمل التحالف في مؤتمر روما، وفي 15 جوان إلى 17 جويلية 1998 شارك أعضاء التحالف من أجل إنشاء محكمة جنائية دولية في مؤتمر روما الدبلوماسي بشأن المحكمة الجنائية الدولية وتمثل أكبر وفد مع أكثر من 500 مشارك. حيث ضم التحالف ما مجموعه 800 منظمة عضو.

-2- جهود المنظمات الدولية غير الحكومية بعد مؤتمر روما

في أوت 1998 بعد مؤتمر روما، قام أعضاء تحالف المنظمات الدولية غير الحكومية بحملات للحصول على 60 تصديقا اللازمة لبدء نفاذ المعاهدة، والتي دخلت فعلا حيز التنفيذ في جويلية 2002

كما نجح تحالف المنظمات الدولية غير الحكومية في تعزيز الإجراءات والمعايير الديمقراطية لانتخابات قضاة والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، وذلك في سبتمبر 2002 بمناسبة الاجتماع الأول لجمعية الدول الأطراف الذي عقد في نيورك وشارك التحالف بشكل كامل في جميع جوانب المحكمة الجنائية الدولية ووسع شبكاتها في أفريقيا والشرق الأوسط.سنة 2004. ومن جانفي إلى جوان 2004 ،قام أعضاء التحالف بحملة نشطة ضد أي محاولة لوضع نزاهة المحكمة في خطر، وضد تجديد قرارات مجلس الأمن 1487/1422 لإعفاء قوات حفظ السلام من السلام و الولايات المتحدة والدول غير الأطراف من المتابعة من طرف المحكمة الجنائية الدولية.

وناشد التحالف يوم 17 جويلية 1999 ليكون اليوم العالمي للعدالة الدولية. ورشح التحالف لجائزة نوبل للسلام. ورشحت أيضا في السنوات الثلاث التالية. وأطلق التحالف حملة من لاهاي في 13 ماي 1999 ، داعيا إلى التصديق العالمي على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بعد أن أصبحت السنغال أول دولة التي صادقت على معاهدة المحكمة الجنائية الدولية في فيفري 1999، وفي 31 ديسمبر 2000 أدى أعضاء المنظمات الدولية غير الحكومية في الولايات المتحدة حملة كبيرة للرئيس كلينتون وقعت على معاهدة المحكمة الجنائية الدولية. وفي اليوم الأخير من التوقيعات ، وقعت الولايات المتحدة مع إيران وإسرائيل على نظام روما الأساسي ، ليصل عدد الموقعين إلى 139دولة. وفي جويلية 2002 بعد إعلان الولايات المتحدة للأمم المتحدة عن نيتها في عدم التصديق على نظام روما الأساسي ، نظم التحالف حملة كبيرة ضد القوات الأمريكية للحصول على قرار من مجلس الأمن من شأنه أن يعفي قوات حفظ السلام الأمريكية من المتابعة من طرف المحكمة الجنائية الدولية. وفي الفاتح من شهر جويلية 2002 عقد التحالف حفل استقبال بمناسبة بدء نفاذ معاهدة المحكمة الجنائية الدولية. وكان من بين المشاركين الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان.[25]

-3- جهود المنظمات الدولية غير الحكومية في توسيع نطاق الجرائم

عمل تحالف المنظمات الدولية غير الحكومية على توسيع نطاق الجرائم المرتكبة ضد حقوق الإنسان، وذلك من خلال تضمين ما يعرف بالجرائم التي تقع أثناء النزاعات المسلحة الداخلية في النظام الأساسي

للمحكمة الجنائية الدولية بحيث أصبح يشتمل على أفعال مجرمة مثل : تعمد توجيه هجمات ضد السكان المدنيين بصفتهم هذه أو ضد أفراد مدنيين لا يشاركون مباشرة في الأعمال الحربية، وتعمد توجيه هجمات ضد المباني والمواد والوحدات الطبية ووسائل النقل، ونهب أي بلدة أو أي مكان، والاغتصاب والاستعباد الجنسي والإكراه على ممارسة البغاء والحمل القسري والتعقيم القسري. كما وسع التحالف من نطاق الجرائم التي تنطبق عليها عالمية الاختصاص القضائي بموجب القانون الدولي لتشمل جرائم التعذيب وتعميم صفة الانتهاكات الجسيمة (الجرائم) على كثير من الأفعال والممارسات التي تتم في الحرب وفي التعامل مع هذه الانتهاكات بصرف النظر عن وجود شكوى. ومن ثم فقد تدخلت المنظمات غير الحكومية في إرساء قواعد قانونية خلال مراحل بالإجراءات التالية:

– المباحثات السرية الثنائية مع الطرف المنتهك لوقف الانتهاك.

– اللجوء إلى طرف ثالث له تأثير إيجابي ويحترم مبدأ السرية للقيام بدوره في كفالة احترام القانون الدولي الإنساني.

– الخروج إلى العلن بشأن مدى فعالية المباحثات السرية دون بيان التفاصيل.

– الشجب والإدانة، حيث تصدر إدانة علنية للانتهاك متى توافرت مجموعة من الشروط.[26]

–4– دور المنظمات الدولية غير الحكومية امام محكمة الجنايات الدولية

تستطيع المنظمات الدولية غير الحكومية ان تلعب دورا محوريا قبل وأثناء وحتى بعد التحقيق، ويمكن تقسيم مساهماتها في ثلاث فئات:

– إطلاع الجمهور على وجود المحكمة: تستطيع المنظمات الدولية غير الحكومية أن تلعب دورا هاما في إعلام وسائل الإعلام والجمهور بالدور العام للمحكمة الجنائية الدولية. ويمكن القيام بذلك باستخدام الراديو ، والنشرات، و الملصقات، والمؤتمرات ودورات تنظيم المعلومات. ويمكن كذلك استخدام المواد المنتجة من قبل المحكمة نفسها.

– تقديم معلومات إلى المحكمة: حيث تقوم المنظمات الدولية غير الحكومية بجمع المعلومات والدلائل والقرائن، وتقديمها للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، وذلك دون معرفة من أي طرف في هذه القضية

ضمانا لسرية البحث وحفاظا على حياة المحققين وسلامتهم، ويمكن للمنظمات الدولية غير الحكومية تقديم معلومات إلى المحكمة، وذلك من خلال إرسال المعلومات مباشرة إلى الأجهزة الأخرى للمحكمة، إذ يجوز لهم تقديم استنتاجاتها إلى أي من غرف المحكمة في وثيقة قانونية تسمي أصدقاء المحكمة وتستطيع المنظمات الدولية غير الحكومية أيضا الاتصال مباشرة بالمحكمة لتمثيل الضحايا. وبالإضافة إلى ذلك، تستطيع أيضا طلب المشاركة في الإجراءات عندما يكونون أنفسهم ضحايا الجرائم. ،و يمكن أن تمثل الضحايا الذين يرغبون في إرسال المعلومات ذات الصلة بقرار المدعي العام بعدم التحقيق.

– التوسط بين المحكمة والضحايا والشهود: يمكن أن تلعب المنظمات الدولية غير الحكومية دورا هاما من خلال دعم الضحايا والشهود في جميع مراحل عملية تقديم الأدلة إلى مكتب المدعي العام. ويمكن أن تبلغ الضحايا والشهود بالإجراءات التي تتبعها المحكمة الجنائية الدولية وإعداد عملهم مع المحكمة، مما يساعد على قيادة العمل الجماعي وتنسيق المعلومات المتاحة لجعلها صالحة للاستعمال بسهولة من قبل مكتب المدعي العام.[27]

ثانيا: تعزيز القوانين الدولية والإقليمية والوطنية للتصدي للجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي.

تتشارك المنظمات الدولية غير الحكومية مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في تعزيز وتطوير القانون الدولي. حيث تعترف هذه المنظمات بوجود المنظمات الدولية غير حكومية وتشاركها في أنشطتها من خلال التعاون المتبادل بينهما، والاعتراف القانوني بها ، وبحقها في اللجوء إلى اللجان والمحاكم للفصل في مختلف القضايا.

–1– جهود المنظمات الدولية غير الحكومية مع منظمة الامم المتحدة

لعبت المنظمات الدولية غير الحكومية دورا هاما في تقديم الكثير من المبادرات لتقنين جوانب خاصة من حقوق الإنسان، فقد كان للجنة الدولية للصليب الاحمر ومنظمة العفو الدولية دور هام في تبني الامم المتحدة لقرار اممي ضد التعذيب، اضافة إلى دور اللجنة الدولية للقضاة في اعتماد مشروع الاتفاقية الدولية المتعلقة بتجريم التعذيب للمجلس الاوربي ، مثال اخر يتضح من خلال مساهمة شبكة من المنظمات الدولية غير الحكومية ممثلة في الفدرالية الدولية للصحفيين، المعهد الدولي للصحافة الفدرالية الدولية للناشرين اضافة إلى الفدرالية الدولية لخبراء النشر في ادراج المادة 79 للبرتكول الاضافي لمعاهدات فيينا 1949 .

اضافة لدور اللجنة الدولية للحقوقيين في تقديم الكثير من المبادرات الخاصة بسد الفراغات القانونية في القانون الدولي فقد قامت بمجهودات للدفع بالدول للمصادقة على بعض المعاهدات كالمعاهدة الخاصة بالمهاجرين اذ ساهمت في فريق العمل المكلف بمشروع اعلان حول حماية المدافعين عن حقوق الانسان وفي صياغة اتفاقية روما الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية وكذا في صياغة البرتكول المرتبط بتاسيس المحكمة الافريقية لحقوق الانسان.[28]

-2- جهود المنظمات الدولية غير الحكومية مع المنظمات الاقليمية

عملت المنظمات الدولية الإقليمية على فتح الطريق أمام المنظمات الدولية غير الحكومية للعمل على حماية حقوق الإنسان في إطار آليات حقوق الإنسان الإقليمية المنشأة في نظمها الإقليمية لحماية حقوق الإنسان ، مثل الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان ، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان ، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان. الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

-أ- جهود المنظمات الدولية غير الحكومية مع اللجنة الاوروبية لحقوق الانسان

مرت آلية الحماية التي أسستها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان بعدة مراحل، فقد اعتمدت هذه الحماية بداية على هيئتين: اللجنة الأوروبية والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، ولم يكن بالإمكان تقديم شكاوى من الأفراد، أو المنظمات الدولية غير الحكومية إلى اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان، إلا إذا قدمت الدولة المشتكي منها بلاغا يسمح بقبول تقديم الشكاوى ضدها. وجاء اعتماد البروتوكول رقم 11، ودخوله حيز التنفيذ في 1998/11/01 الذي أعاد هيكلة نظام الرقابة على الاتفاقية، وذلك بدمج اللجنة والمحكمة في جهة قضائية واحدة تسمى المحكمة الدائمة، ومن أبرز الإجراءات المستحدثة هو السماح للمنظمات الدولية غير الحكومية والأفراد تقديم الالتماسات مباشرة إلى المحكمة، دون المرور على اللجنة، وهذا الإصلاح جعل المحكمة تصبح أكثر وظيفة وفعالية كما حدد البروتوكول رقم 11 من جهة ثانية فترة انتقالية مدتها عام تبدأ من 1998/11/01 ، تقوم خلالها اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان، حيث يشغل أعضائها مناصبهم كالمعتاد خلال هذه الفترة، بالنظر في مضمون الشكاوى التي سبق أن قدمت إليها والتي قبلت من ناحية الشكل، أما الشكاوى التي لم ينظر فيها شكلا، وتلك التي لم تستكمل اللجنة الأوروبية دارستها خلال هذه الفترة، فيعود للمحكمة الأوروبية الجديدة مهمة الفصل فيها.[29]

–ب– جهود المنظمات الدولية غير الحكومية في إطار الآلية الأمريكية لحماية حقوق الإنسان

استحدثت الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، جهازين لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ويعملان على ضمان احترام تعهدات الدول الأطراف فيما يتعلق بمحتوى الاتفاقية وهذين الجهازين هما : اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان، والمحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان.

وفي إطار هذين الجهازين تسعى المنظمات الدولية غير الحكومية إلى فرض وجودها وتكريس مبدأ حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وذلك من خلال نصوص مواد الاتفاقية التي تخول لها حق تقديم الشكاوي سواء أمام اللجنة أو أمام المحكمة.[30]

–ج– جهود المنظمات الدولية غير الحكومية في إطار الآلية الإفريقية لحماية حقوق الإنسان

يتمثل نظام الرقابة على حقوق الإنسان الذي جاء به الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام 1981، في اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، التي أنشأها الميثاق بموجب المادة 30 منه، والتي بدأت عملها سنة 1968.

كما اعتمدت الدول الأطراف أيضا في منظمة الوحدة الإفريقية بروتوكولا إضافيا سنة 1998 والذي دخل حيز النفاذ في 25 جانفي 2004، وهو بروتوكول ملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والخاص بإنشاء محكمة إفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وتعمل المنظمات غير الحكومية في إطار الآليتين السابقتين (اللجنة الإفريقية والمحكمة الإفريقية) دورا هاما في المشاركة في أشغالهما، وفي مساعدة الأفراد وتعريفهم بحقوقهم المكرسة في الميثاق والبروتوكول والمتمثلة أساسا في حق تقديم الشكاوي.[31]

الخاتمة

استطاعت المنظمات الدولية غير الحكومية تحقيق إنجازات كبيرة من خلال تعاونها مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية خصوصا في مجال العدالة الدولية ، فالدور الذي تلعبه هذه المنظمات من أنشطة في شتى المجالات خصوصا الجانب الإنساني جعل منها فواعل مؤثرة في السياسة العالمية، حيث أسهمت في عولمة الكثير من القضايا وجعلها دولية وذلك من كثرة اهتمامها بقضايا ذات طابع دولي ،حيث ادت المشاركة الفعالة لها في تأسيس نظام عالمي للعدالة الى تطور كبير في مجال العدالة الجنائية الدولية الذي يشهد المزيد

من القوة والتماسك ويواجه تحديات جديدة. فالمحكمة الجنائية الدولية التي ساهمت بتأسيسها اصبحت مؤسسة قضائية راسخة الاركان ، بينما تعمل على تتطوير المؤسسات القانونية الوطنية والاقليمية الأخرى باستمرار. و تدعو الدول إلى ممارسة الولاية القضائية العالمية على الجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي، وتجدر الإشارة بأن المنظمات الدولية غير الحكومية تعمل بقوة لكي يتحول مبدأ التكامل الذي تتبعه المحاكم الجنائية الوطنية تدريجياً إلى المستوى العالمي. فمزالت هذه المنظمات تقوم بدورًا هاما في دعم مؤسسات العدالة الجنائية الدولية. حيث تدعو بعض هذه المنظمات إلى المزيد من الاهتمام بحقوق المتهمين في مناطقهم ، والتي كانت أولوية وطنية لسنوات عديدة. وتدعو منظمات اخرى إلى مشاركة الضحايا وأنظمة التعويض في المحكمة الجنائية الدولة وتعمل على التأكيد على حقوق الضحايا ومصالحهم، الأمر الذي قد يمثل نقلة نوعية في العدالة الجنائية.

الهوامش

[1] بن حوة امينة، " دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الانسان في اطار علاقتها بالامم المتحدة والمنظمات الاقليمية "، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 5، العدد 2 (2019)، ص249.

[2] Peter Willetts, Non-Governmental Organizations in World Politics: The Construction of Global,(London And New York: Routledage,2011) ,p9-10.

[3] رسولي أسماء " دور وسائل الاعلام في تفعيل أداء المنظمات الدولية غير الحكومية الناشطة في مجال العمل الانساني – منظمة العفو الدولية أنموذجا–"،مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ، المجلد 07 ، العدد 01 (جوان 2022)، ص457.

[4] امينة، ص 251.

[5] عبد القادر محمد فهمي، النظريات الجزئية و الكلية في العلاقات الدولية ، (عمان : دار الشروق، 2010)، ص 55.

[6] طلال لموشي ، سامي بخوش، " نحو مقاربة تضمينية لدور الفواعل غير الدولاتية في الضبط التشاركي العالمي "، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية ،العدد 7 (سبتمبر 2015) ، ص 202 .

[7] اماني قنديل ، المجتمع المدني العالمي ، (القاهرة : الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ،2002)، ص132.

[8] أحمد أبو الوفا، الوسيط في قانون المنظمات الدولية، (القاهرة: دار الثقافة العربية ، 1984)، ص 222.

[9] كرام محمد الاخضر، " الدبلوماسية غير الحكومية بين حداثة المفهوم وفاعلية التأثير "، دفاتر السياسة والقانون، العدد13 (2015)، ص 40.

[10] مارسال مارل، سوسيولوجيا العلاقات الدولية، ترجمة حسن نافعة، (القاهرة: دار المستقبل العربي، 1986)، ص 383.

[11] محمد بهجت جاد الله كشك، المنظمات واسس إدارتها، (الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2003)، ص 122.

[12] غسان منير حمزة سنو، علي أحمد الطراح، العولمة والدولة- الوطن والمجتمع العالمي دراسات في التنمية والاجتماع المدني في ظل الهيمنة الاقتصادية العالمية، (لبنان، دار النهضة العربية، 2002)، ص 202.

[13] الاخضر، ص42.

[14] أحمد عباس عبد البديع، العلاقات الدولية اصولها وقضاياها المعاصرة،(القاهرة: مكتبة عين شمس، 1996)، ص 237.

[15] عمر سعد الله، المنظمات الدولية غير الحكومية في القانون الدولي بين النظرية والتطور ، (الجزائر. دار هومة للطباعة والنشر، 2009) ، ص 27.

[16] مارل ، ص 387.

[17] المرجع نفسه، ص 391.

[18] المرجع نفسه،ص 393- 394.

[19] ساوس خيرة، " الشخصية القانونية للمنظمات غير الحكومية "، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، مجلد1، العدد2 (جوان 2016) ، ص141-142.

[20] سعد الله،ص 25.

[21] بوشاشية شهرزاد ،عدة جلول سفيان، "دور العدالة الجنائية الدولية في تجسيد حقوق الضحايا أمام المحكمة الجنائية الدولية"، مجلة الأستاذ الباحث للدرسات القانونية والسياسية ، المجلد 06 ، العدد 01 (جوان 2021)، ص1995-1996.

[22] حجاج مليكة ، عمراوي مارية،" المحكمة الجنائية الدولية ودورها في تحقيق العدالة الجنائية "، حوليات جامعة الجزائر1، المجلد 36، العدد 2 (2022) ، ص 105.

[23] منير خوني، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تطبيق القانون الدولي الانساني ،(رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر2010،2011/1) ، ص23.

[24] حيدر عبد محسن شهد، فاضل علي عبد الحسين، " دور المنظمات الدولية غير الحكومية في انشاء المحكمة الجنائية الدولية "،مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الاول، السنة الثانية عشر (2020)، ص 351-352.

[25] خوني، ص130-131.

[26] سعد الله ، ص147-148.

[27] خوني ، ص133-134.

[28] طلال لموشي، " دور الفواعل غير الدولاتية في العلاقات الدولية-المنظمات غير الحكومية لحقوق الانسان نموذجا-"، (اطروحة دكتوراة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر،2015/2014) ، ص215.

[29] سعيد برابح" دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الانسان بالتعاون مع منظمة الامم المتحدة والمنظمات الاقليمية "، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، العدد الاول ،(مارس 2016)، ص 81.

[30] المرجع نفسه، ص 83.

[31] المرجع نفسه، ص 85.